النظم والتاليف اوله والثاني يوجب تداخل الاجزا فتعين الاول وح يمكن ان يضم الاجزا بعضها
لا البعض حيث يحصل حجم في كل جهة فحصل جسم مولف من اجزا متناهية فيلزم بطلان القول بان
كل جسم مولف من اجزا غير متناهية واليه اشار بقوله يلزم النقض بوجود المولف مما يتناهى
وقوله ونفتقر في التقسيم الى التناسب بان نقول نسبة هذا الجسم الحاصل من الاجزا المتناهية
الى الجسم المتناهي المولف من اجزا غير متناهية نسبة متناه الى متناه فيتبين من ذلك انه لا
شيء من الاجسام يتالف من اجزا غير متناهية فيتم الحكم وهذا التقسيم انما يتم اذا ثبت بامتناع
لا تناهي الابعاد   ويلزم عدم لحوق السريع وان لا يقطع المتناهيه
لما فرغ من ابطال المذهب الثاني اشار الى ما يلزمه من المحالات منها ان الجسم لو كان من اجزا غير
متناهية بالفعل لم يلحق الجسم السريع الحركة الجسم البطي الحركة قط والتالي باطل بيان الملازمة
ان الجسم السريع الحركة اذا ابتدا بالحركة بعد اخذ البطي فيها فاذا قطع السريع جزا قطع البطي
جزا ثم واقل او سكن والثالث لان البطو ليس لتخلل السكنات والثاني يوجب الانقسام على
تقدير عدمه فتعين الاول فيلزم انه لا يلحق السريع البطي ومنها انه لو تركب الجسم من اجزا لا
تتجزى بالفعل من اجزا غير متناهية لزم ان لا تقطع المسافة المتناهية في الزمان المتناهي والتالي
بط فالمقدم مثله بيان الملازمة ان الجسم لو تركب من اجزا غير متناهية بالفعل فالمتحرك اذا اراد
ان يقطع مسافة احتاج الى ان يقطع نصفها وقبل ذلك نصف نصفها واحتاج في زمان متناه الى ان
يقطع انصافا بلا نهاية فيجب ان لا تقطع المسافة ابدا والقايلون بالمذهب دفعوا عن مذهبهم
هذين اللازمين بارتكاب الطفرة فالوا السريع يطفر حتى يصل في بعد اكثر من جزا ان يقطع شيئا
فشيئا فيلحق البطي والمتحرك اذا اراد مسافة متناهية ذات اجزا غير متناهية يطفر حتى يصل
في بعد اكثر من جزا ان يلحق بقطع شيئا فشيئا حتى يلزم ان لا تقطع في زمان متناه ودفعوا ايضا
برهان التناسب بارتكاب التداخل بان قالوا الاجزا المتكثرة متداخلة بحيث يكون حيزها واحدا
فلا يكون ازدياد المقدار بحسب ازدياد الاجزا فلا يلزم ان يكون نسبة المولف الى المولف نسبة الاجزا الى الاجزا
فقول

فقول الطفرة والتداخل مما يحكم العقل بالضرورة فقضت ببطلان الطفرة اشارة الى دفع ما ارتكبوه من الطفرة والتداخل
والقسمة بانواعها تحدث اثنينية تساوي طباع كل منها   لما فرغ من ابطال المذهب الاول
والثاني اراد ان يشير الى ابطال المذهب المنسوب الى ذي مقراطيس وهو ان الاجسام المحسوسة ليست
ببسايط بل انما تتالف من بسايط صغار متشابهة الطبع في غاية الصلابة وتالف البسايط انما يكون بالتماس
والتجاور فقط والجسم البسيط الواحد منها لا ينقسم بالانفكاك اصلا وينقسم بالوهم وتقرير الجواب ان القسمة بانواعها
الى الفرضية والوهمية والواقعة بسبب اختلاف عرضين كما في البلقة او مضافين كما تختلف في مماسي
او محاذيي تحدث في المقسوم اثنينية تساوي طباع كل واحد من الاثنين طباع الاخر وطباع
الجملة وطباع الخارج الموافق في النوع وما يصح بين كل اثنين منها وصح بين اثنين اخرين فيصح اذن
بين المتباينين من الاتصال الرافع للاثنينية الانفكاكية ما يصح بين المتصلين ويصح بين المتصلين
من الانفكاك الرافع للاتحاد الاتصالي ما يصح بين المتباينين فيلزم صحة الانقسام الانفكاكي
في كل من تلك البسايط فان قيل لم لا يجوز ان يمتنع تلك البسايط عن قبول الانقسام والانفكاك
لعارض مانع عن القسمة الانفكاكية اجيب بان امتناع قبول القسمة بحسب العارض لا يستلزم امتناع
قبول القسمة بحسب الذات وكلامنا في الامتناع الذاتي فان قيل هذا الجواب انما يستقيم على تقدير ان
يكونا البسايط متشابهة الطبع كما هو مذهب ذيمقراطيس واما على تقدير ان يكون تلك البسايط مختلفة
الطبع فلا يستقيم هذا الجواب فكيف يكون الجواب على هذا التقدير اجيب بان الامتداد من حيث
هو امتداد طبيعة واحدة متحصلة نوعية فلا يختلف مقتضاها في الافراد فامتداد البسايط الواحد
الذي ينقسم وهما انفكاكا امتداد المجموع الحاصل من ذلك البسيط ومن بسيط اخر مجاور فيقتضي
كل منهما ما يقتضي الاخر فيلزم المطلوب واذا ثبت ان الجسم لا يكون مولفا من اجزا بالفعل غير متجزية
سواء كانت متناهية او غير متناهية ثبت ان الجسم شيء واحد يقبل الانقسام الى ما لا يتناهى
ولا يقتضي ذلك ثبوت مادة سوى الجسم   ذهب طائفة من المتقدمين الى ان الهيولى
الاولى المحل لجميع الصور هو الجسم وهو جوهر بسيط لا تركيب فيه عندهم بوجه من الوجوه من حيث

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)